

رسمها واواؤها وقف عليه بالروم بين وبين و ما صورت فيه
الفا وقف عليه بالبدل ابتعا للرسم وهو اختيار ابي محمد مكي
وابي عبد الله بن شريح وغيره وهو ظاهر ما رواه بن الابناري
نصاعن خلف عن حمزة في من بناء المرسلين وانفرد ابو علي
ابن بليمة بالروم وكذلك فيما وقعت الهزة فيه بعد الالف
دون ما وقعت فيه بعد متحرك وواقفه علي ذلك ابو القاسم
ابن الغمام الا انه اطلقه في الاحوال الثلاثة ضمها ونحوها وكسرها
من غير خلاف واجازا لوجهين بعد متحرك في الضم والكسرة
وواقفها بن سوار فيما كان بعد الالف وشذ بعضهم فاجاز
الروم بالنسبيل في الحركات الثلاث بعد الالف وغيرها ولم
يغترق بين المختلف وغيره وحكاها المحافظ ابو عمرو في جامعه
ولم يذكر انه قرأه علي احد وابوالحسن طاهر بن علي بن في
تذكرته ولم يرضه وحكي ايضا حمزة وفيه نظر والله اعلم
الثالث اذا كانت الهزة ساكنة لموجب فابدل حرف مدني
ذلك الحرف بحاله لا يوزنه الجازم وذلك خوفا من اقرابها
ويهيي وشذ صاحب الروضة ابو علي المالكي فقال وتقف
علي وني بغيره فان طرحت الهزة وانما قلت ب وان
طرحتها وابقيت اثرها قلت نبي هو وما ذكره من طرح اثر
الهزة لا يبع ولا يجوز وهو مخالف لسائر الائمة بصا وادا
والله اعلم **الرابع** اذا وقعت بالبدل في المتطرفة بعد الالف
تخرج السقفاء ومن ماء فانه يجتمع الفان فاما ان
تحدف احدها للسالكين او تبعتهما لان الوقف يجمع
اجتماع السالكين فان حذف احدهما فاما ان تقدرها
الاولى والثانية فان قدرتها الاولى فان القصر يسبب الا
لفقد الشرط لان الالف تكون مبدلة من هزة ساكنة
وما

وما كان كذلك فلا مد فيه كالالف تامة وياي وان قدرتها الثانية
جازا والمد والقصر من اجل تغيير السبب فهو حذف مد قبل هز
مغير كما تقدم اخرباب المد وان بقيت ممدت مدا طويلا
وقد يجوز ان يكون منقسطا لما تقدم في سكون الوقف كذلك ذكر
غير واحد من علماءنا كالحافظ ابو عمرو وواي محمد مكي وواي
عبد الله بن شريح وواي العباس المهدي وصاحب التلخيص
العبارة وغيرهم فنص مكي في التنصرة علي حذف احد
الالفين واجازا المد علي ان المحذوف الثانية والقصر علي ان المحذوف
الاولي ورجح المد ونص المهدي في الهداية علي ان المحذوف
الهزة وذكره في شرحه جواز ان تكون الاولى واختاران تكون
الثانية وزاد فقال وقد يجوز ان لا تحذف واحدة منهما ويجمع
بينهما في الوقف فمد قدر الفين اذا جمع بين ساكنين في الوقف
جائز وقطع في الكافي بالمحذوف ومراده حذف الهزة لانه قطع
بالمد وقال لان المحذوف عارض ثم قال ومن القران لا بمد
وقطع في التلخيص بالجمع بينهما فقال تبدل من الهزة الفا
في حال الوقف باي حركة تحركت في الموصل لسكونها وانفتح
ما قبلها قبل الالف التي قبلها وتمتد من اجل الفين المجتمعين
وبهذا قطع ابو الحسن بن علي بن وقال في التنبيه وان كان
السكن الفاسوا كانت مبدلة او ساكنة زائدة ابدلت
الهزة بعدها الفا باي حركة تحركت ثم حذف احد
الالفين للسالكين وان شئت زدت في المد والتكثير
ليفصل ذلك بينهما ولم تحذف قال وذلك لوجه وبه ورد
النص عن حمزة من طريق خلف وغيره فانفقوا على جواز
المد والقصر في ذلك وعلي ان المد ارجح واختلفوا في تعليقه
فذهب الداني وابوالحسن طاهر بن علي بن وابو علي بن